

الحديث الثامن

عن أبي محمد : الحسن بن علي بن أبي طالب، سبط رسول الله ﷺ وريحانته رضى الله عنهما . قال : حفظت من رسول الله ﷺ :
(دع ما يريبك إلى ما لا يريبك) .

رواه الترمذى والنسائى ، وقال الترمذى : حديث حسن صحيح

* * *

هذا الحديث خرجه الإمام أحمد بن حنبل والترمذى والنسائى وابن حبان فى صحيحه والحاكم من حديث يزيد بن أبى مريم عن أبى الجوزاء عن الحسن بن على رضى الله عنهما .

وصححه الترمذى وأبو الجوزاء السعدى ، وهو قطعة من حديث طويل ذكر فيه قنوت الوتر ، وعند الترمذى وغير زيادة فيه « فإن الصدق طمأنينة والكذب ريبة » وقد روى من عدة طرق اختلف فى درجات صحتها . ولكن هذا الجزء منه صححه الأكثرون .

* * *

التعريف بالراوى : هو : أمير المؤمنين ، أبو محمد : الحسن بن علي بن أبى طالب رضى الله تعالى عنهما ، ابن سيدتنا الجليلة : فاطمة الزهراء ، سيدة نساء العالمين رضى الله تعالى عنها .

فهو سبط رسول الله ﷺ . أى ابن بنته ، وهو ريحانته : شبهه لسروره وفرحه به . وإقباله عليه بريحان طيب الريح . يرتاح لرؤيته وشمه ، أو لأنه كان له رائحة طيبة كرائحة الريحان ، ومن - بعد النبى ﷺ - أطيب من الحسن والحسين أطيب ريحا وأزكى طيبا ؟ قال فيهما الصادق المصدوق ﷺ : « هما ريحانتاى من الدنيا » .

ولد رضى الله تعالى عنه بالمدينة المنورة فى النصف من رمضان سنة ثلاث من الهجرة، وأذن رسول الله ﷺ فى أذنه، وسماه «الحسن» وكناه بأبى محمد. ولقبه: بالتقى والزكى والسيد، روى ابن الأعرابى قال: قال المفضل: «إن الله تعالى حجب اسمى: الحسن والحسين حتى سمى بهما رسول الله ﷺ ابنيه: الحسن والحسين». وروى فى طبقات ابن سعد عن غلمان بن سليمان «الحسن والحسين اسمان من أسماء أهل الجنة ولم يكونا فى الجاهلية».

وعق عنه النبى ﷺ فى يوم سابعه، وحلق شعر رأسه وأمر أن يتصدق بزنة شعره فضة، وأحبه النبى ﷺ حبا جما، عن البراء بن عازب. قال: «رأيت رسول الله ﷺ واضعا الحسن على عاتقه وهو يقول: اللهم إنى أحبه، فأحبه» وصح أنه ﷺ قال: «من أحبنى فليحبه. وليعلم الشاهد الغائب، اللهم إنى أحبه وأحب من يحبه، فأحب من يحبه ثلاث مرات».

وورد فى الصحيح أن الحسن رضى الله عنه، رقى المنبر ورسول الله ﷺ يخطب فأمسكه والتفت إلى الناس، وقال: «إن ابنى هذا سيد ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين» فكان رضى الله تعالى عنه محققا لنبوء النبى ﷺ.

لقد بايعه المسلمون بعد وفاة أمير المؤمنين على بن أبى طالب كرم الله وجهه، فكان الإمام الحسن هو خامس الخلفاء الراشدين قضى مدة خلافته ستة أشهر فقط، تكملة للثلاثين سنة التى أخبر النبى ﷺ أنها مدة الخلافة الراشدة. وبعدها يصبح ملكا عضوا، أى يعرض الناس لخور أهله وعدم استقامتهم على طريق الخلفاء الراشدين رضى الله عنهم.

فبعد أن تم له فى الخلافة ستة أشهر اجتمع له ولمعاوية رضى الله عنه جيشان عظيمان من المسلمين الإمام الحسن فى أهل الحجاز والعراق ومن ناصرهم من البلاد المجاورة، ومعاوية فى أهل الشام ومن حذا حذوهم، وخاف أنصار معاوية ومعاونوه وعلى رأسهم عمرو بن العاص رضى الله عنه من كثرة جيش الإمام الحسن رضى الله عنه، فأشار عمرو على معاوية بضرورة طلب الصلح حتى لا يهلك أهل الشام.

وتناقل السفراء بين الفريقين بشأن الصلح، وتنازل الإمام الحسن رضى الله عنه عن الخلافة لمعاوية رضى الله عنه حقنا لدماء المسلمين. وحفظا لأموالهم. وتم عقد الصلح بينهما بموجب شروط شرطها الحسن على معاوية الذى وفى له بمعظمها.

روى الشعبى رضى الله تعالى عنه قال : شهدت الحسن بن على رضى الله تعالى عنهما حين صالحه معاوية فقال له معاوية : قم فأخبر الناس أنك تركت لى هذا الأمر. فقام الحسن : فحمد الله تعالى وأثنى عليه ثم قال : أما بعد : فإن كيس الكيس التقى وأحمق الحمق الفجور، وإن الله هداكم بأولنا وحقق دماءكم بآخرنا، وإن هذا الأمر الذى اختلفت فيه أنا ومعاوية، إما أن يكون حقاً له فهو أحق به منى، وإما أن يكون حقاً لى فقد تركته له إرادة صلاح الأمة وحقق دمائها. وإن أدري لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين، ثم نزل، وظهرت المعجزة النبوية فى قوله ﷺ فى الحسن «إن ابنى هذا سيد ... الحديث» ١.هـ.

فأغضب هذا العمل الكثير من اتباع الإمام الحسن رضى الله عنه وخاصة الشيعة فاتهموه رضى الله عنه بما هو منه برئ، وثارت نائرة الإمام الشهيد الحسين ابن على رضى الله عنه فأسكته أخوه، ثم أقنعه بصحة موقفه، وسمى هذا العام عام الجماعة، لاجتماع الناس فيه على إمام واحد وهو الصحابى الخليل معاوية بن أبى سفيان رضى الله عنه، وبذلك أقيمت الدولة الأموية وعاش الأخوان الشهيدان فى ظل الدولة الأموية، يحدثان عن رسول الله ﷺ وينشران مسائل الشريعة. شأنهما فى ذلك شأن بقية الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين. وكان الإمام الحسن رضى الله تعالى عنه ورعاً تقياً جواداً سخياً.

عن سعيد بن عبد العزيز أن الحسن سمع رجلاً يسأل الله عز وجل أن يرزقه عشرة آلاف، فانصرف الحسن فبعث بها إليه، وحج خمسا وعشرين مرة من المدينة إلى مكة على قدميه وكانت النجائب تقاد بين يديه. يقول رضى الله تعالى عنه «إنى لأستحى من ربى أن ألقاه ولم أمش إلى بيته».

وعن أبى العباس المرسى رضى الله تعالى عنه قال : «أول الأقطاب مطلقاً الحسن بن على». وقد بلغ من تواضعه : أنه مر بصبيان معهم كسر خبز فاستضافوه أدبا معه، فنزل وأكل معهم وكان رجلاً مزواجا، فما رضى أمسك وما كره طلق، وما طلق امرأة إلا وهى تحبه، ومتع امرأة بعشرين ألفاً ونيفاً. وقالت إحداهن : متاع قليل من حبيب مفارق.

وقف أمه يوماً وخطب فى الناس وقال : إن ابنى هذا رجل مزواج فلا تزوجه، فوقف الناس جميعاً وقالوا والله يا أبا الحسن لو خطب منا كل يوم امرأة لزوجناه. ثم إن يزيد بن معاوية، دس إلى إحدى روحات الحسن رضى الله عنه

واسمها (جعدة بنت الأشعث الكندية) أن تسمه ويتزوجها، وبذل لها مائة ألف . ففعلت الشقية، فلما مات رضى الله تعالى عنه بعثت إلى يزيد تسأله فيما وعداها، فابى وقال : إنا لم نرضاك للحسن، فنرضاك لأنفسنا، فحملت التراب على رأسها، واختلف فى سنة وفاته والأرجح أنها كانت سنة خمسين من الهجرة ودفن بالقيع وقبره بها مشهور، روى له عن النبى ﷺ ثلاثة عشر حديثا، وروى له أصحاب السنن الأربعة . وروى عنه أم المؤمنين السيدة عائشة رضى الله تعالى عنها، رحمة الله وبركاته عليكم أهل البيت إنه حميد محيد .

* * *

شرح الحديث :

- (قال : حفظت من رسول الله ﷺ) : قال الحسن رضى الله تعالى عنه . حفظت، والحفظ أكد من السماع، والسماع وسيلة من وسائل الحفظ . ولربما يسمع المرء وينسى فلم يحفظ . وهذا تأكيد من الراوى أنه سمع ذلك الحديث من رسول الله ﷺ فحفظه فوعاه فحدث به كما حفظه من النبى ﷺ .

ففى عبارة الإمام الحسن بن على رضى الله عنهما، ما يدل على فرط ذكائه وفطنته وحسن أدبه وصدق حديثه وقدرة وعيه . وتخلقه بالأخلاق النبوية السامية، وتتجلى مظاهر ذلك فى أمرين :

الأول : حسن الأدب مع رسول الله ﷺ ، وذلك بوصفه بصفته «الرسول» ولم يصفه بالحد، وهذا منه أدب وتواضع حم . فلم يقل : حفظت من حدى . حتى لا ينال منه الشيطان فيأخذه العجب بنفسه . أو يصفه أحد من مرضى القلوب بأنه معجب بانتسابه للنبى ﷺ ، فيمنع بعبارته على نفسه وعلى الآخرين القول بذلك .

الثانى : التمسك بنصوص الكتاب والسنة ﴿ لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً ﴾ . فيخبر عن النبى ﷺ بوظيفته لا بنسبه كما خاطبه الله عز وجل بقوله : ﴿ يا أيها النبى ﴾ ، ﴿ يا أيها الرسول ﴾ وكما وصفه بقوله ﴿ وما محمد إلا رسول ﴾ ، ﴿ محمد رسول الله ﴾ . وهذا من الإمام الحسن رضى الله تعالى عنه، حسن فقه فى الدين، وإنزال الناس منازلهم، ولا عجب فالفضل لا يعرفه إلا أصحاب الفضل .

ولا عجب في هذا ولا غرابة، فالرجل قد ربي في بيت النبوة وفي حجر المصطفى ﷺ، ثم أكمل مشوار تربيتهما أبوان، تربيا في بيت النبوة، إنهما على وفاطمة رضى الله تعالى عنهما.

وقد شرط المحدثون لصحة الرواية: الإسلام والبلوغ، ومعلوم أن النبي ﷺ توفي وقد مضى من عمر الحسن رضى الله تعالى عنه سبع سنوات، فهل تجوز الرواية عنه وهل تقبل شهادته؟.

قال العلامة ابن علان في كتابه: الفتوحات الربانية. ما نصه: قال العلماء: وفي هذا دليل على أن شروط الشهادة من البلوغ والإسلام إنما تعتبر حال الأداء، دون التحمل فإن النبي ﷺ توفي والحسن دون البلوغ وأخبره كلها مقبولة. والله أعلم اهـ.

وأقول إن الرواة والمحدثين سمعوا ونقلوا عن كثير من شباب الصحابة من أمثال عبد الله بن عباس رضى الله عنهما وأسامة بن زيد وعبد الله بن عمر وغيرهم رضى الله عنهم، فقد سمعوا من رسول ﷺ وهم صغار، وأدوا بعد البلوغ، فقبل منهم، واستمع الناس لهم ولم يرددهم أحد رضى الله تعالى عنهم.

- (دع ما يريبك): أى اترك ما تشك فيه وتتردد فى قوله أو فى فعله، والأمر هنا للندب، لأن الأصح أن توفى الشبهات مندوب، روى عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أنه قال: «مكسبة فيها بعض الريبة خير من المسألة» ومعناه: كسب فيه بعض الشك أحلال هو أم حرام خير من سؤال الناس.

وقد تكون للوجوب: كما لو رمى صيدا فسقط فى ماء فمات أو اجتمع على قتله كسب مسلم وكافر، أنه يجب تركه لعدم تحقق المبيع.

وقرى يريبك بفتح أوله. وهو الأفصح والأكثر رواية. وضمه وهو لغة هذيل. يقال: راب وأراب بمعنى. شكك. وقيل: راب لما يتيقن فيه الريبة. وأراب لما يتوهم منه الريبة فإذا وجد المرء نفسه ترتاب من شئ فليتركه، فإن نفس المؤمن الكامل تطمئن إلى ما فيه النجاح والفلاح وترتاب من ضده، وذلك هو مسلك السلف الصالح من الصحابة والتابعين والعلماء العاملين، قال أحمد بن نصر الزقاق رحمه الله تعالى: «تهت مرة فى تيه بنى إسرائيل فعطشت مقدار خمسة عشر يوما فلما وافيت الطريق، لقينى حندى فسقانى شربة ماء، فعادت قساوتها على قلبى أربعين صباحا» وفى رواية فمكثت قساوتها فى قلبى ثلاثين سنة.

وقال أبو سليمان الداراني رضي الله عنه : قدم إلى أهلى مرة خبزاً وملحاً . فكان فى الملح سمسمه فاكلتها، فوجدت رانها على قلبى بعد سنة .

وروى الشبراخيتى قال : وحكى أنه كان رجل من الأولياء قصد شخص زيارته فلما وصل إلى بيته خرج شاب عليه سيما المتكبرين فسلم على الشاب . فلم يرد عليه، فتعجب وسال عنه، ف قيل له إنه ابن الشيخ . فلما جاء الشيخ . رآه الزائر بسىما المتواضعين وكمال حسن الخلق، فتعجب أشد من ذلك، وقال فى نفسه يا عجباً، كيف يكون لمثل هذا الشيخ مثل هذا الولد، فسأله الزائر عن سوء خلق ابنه . فقال الشيخ : لا تعجب فإنى جعت مدة من الأيام، فأخبر بذلك جارى وكان من خواص السلطان فجاءنى بطعام من بيت السلطان، فلما أكلت من ذلك الطعام غلبت على شهوة الجماع، فهذا الولد من نطفة ذلك الطعام .

- (إلى ما لا يريبك) : والمعنى : اترك ما تشك فيه من الشبهات إلى ما لا تشك فيه من الحلال كما سبق بيانه فى حديث «الحلال بين والحرام بين ... فمن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه» . وهذا أصل فى الورع . قال بعض العلماء : «الورع كله فى ترك ما يريب إلى ما لا يريب» .

قال أبو عبد الرحمن العمري الزهد رضى الله تعالى عنه : إذا كان العبد ورعاً ترك ما يريبه إلى ما لا يريبه وقال الفضيل بن عياض رضى الله عنه : يزعم الناس أن الورع شديد، وما ورد على أمران إلا أخذت بأشدهما فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك .

وقال حسان بن أبى سنان رحمه الله تعالى : ما شئ أهون من الورع، إذا رابك شئ فدعه . وتنزه يزيد بن زريع عن خمسمائة ألف من ميراث أبيه فلم يأخذه، وكان أبوه يلى الأعمال للسلطين، وكان يزيد يعمل الخوص ويتقوت منه إلى أن مات رحمه الله تعالى .

وروى أن المسور بن مخزومة كان قد احتكر طعاماً كثيراً، فرأى سحابة فى الخريف . فكرهه . فقال : ألا أرانى كرهت ما ينفع المسلمين؟ فألى أن لا يربح فيه

شيئا، فأخبر بذلك عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه، فقال له عمر: جزاك الله خيرا.

وفى هذا ما يستدل به على أن المحتكر ينبغي له التنزه عن ربح ما احتكره احتكارا منهيا عنه.

قال ابن رجب: وقد نص الإمام أحمد رحمه الله على التنزه عن ربح ما لم يدخل فى ضمانه لدخوله فى ربح ما لم يضمن. وقد نهى عنه النبي ﷺ.

فقال أحمد فى رواية عنه: «فمن أجر ما أستأجره بربحه إنه يتصدق بالربح».

وقال فى رواية عنه: فى ربح مال المضاربة إذا خالف فيه المضارب. أنه يتصدق به.

وقال فى رواية عنه: فيما إذا اشترى ثمرة قبل بدو صلاحها بشرط القطع ثم تركها حتى بدا صلاحها إنه يتصدق بالزيادة.

وحمله طائفة من أصحابنا - الحنابلة - على الاستحباب، لأن الصدقة بالشبهات مستحبة وروى عن عائشة رضى الله عنها، أنها سئلت عن أكل الصيد للمحرم إذا لم يصبه، فقالت: إنما هى أيام قلائل، فما رابك فدعه، يعنى ما اشتبه عليك هل هو حلال أو حرام فاتركه فإن الناس اختلفوا فى إباحة أكل الصيد للمحرم إذا لم يصد هو.

وقد يستدل بهذا على أن الخروج من اختلاف العلماء أفضل لأنه أبعد عن الشبهة. ١. هـ.

هذا وينكر الورع على منتهك الحرمات ومرتكب الكبائر كما قال عبد الله ابن عمر رضى الله عنهما لمن سألته عن دم البعوض فى الحرم من أهل العراق: يسألوننى عن دم البعوض، وقد قتلوا الحسين، وسمعت النبي ﷺ يقول: «هما ريحانئى من الدنيا».

وسأل رجل: بشر بن الحارث الخافى عن رجل له زوجة. وأمه تأمر بطلاقها.

فقال: «إن كان برأيه في كل شيء ولم يبق من برها إلا طلاق زوجته، فليفعل. وإن كان يبرها بطلاق زوجته، ثم يقوم بعد ذلك إلى أمه، فيضربها. فلا يفعل».

ومن العلماء رجال ضربوا أروع الأمثلة في الورع، ومنهم الإمام أحمد بن محمد بن حنبل رضي الله عنه الذي كان يستعمل الورع في نفسه كثيرا، فقد روى عنه أنه أمر من يشتري له سمنا، فجاء به على ورقة، فأمر برد الورقة إلى البائع، وكان رضي الله عنه لا يستمد من محارب أصحابه وإنما يخرج معه محبته يستمد منها. وفي ليلة من ليالي الصيف صعد فوق سطح منزله هروبا من شدة الحر وكان جيرانه على سطح منزلهم ومعهم مصباح ينتشر منه الضوء في كل ناحية، فنزل سريعا حتى لا يجلس في ضوء مصباح ليس يملكه، وليس معه ما يدفعه أجرة لصاحب المصباح نظير جلوسه في ضوءه، وقيل لإبراهيم بن أدهم رضي الله عنه: ألا تشرب من ماء زمزم؟ فقال: «لو كان لي دلو شربت» إشارة إلى أن الدلو من مال السلطان. وهو مشتبه.

وقد روى بإسناد ضعيف عن عثمان بن عطاء الخراساني عن أبيه عن الحسن عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال لرجل «دع ما يريبك إلى ما لا يريبك» قال: وكيف لي بالعلم بذلك؟ قال: إذا أردت أمرا فضع يدك على صدرك فإن القلب يضطرب للحرام.. ويسكن للحلال. وإن المسلم الورع يدع الصغيرة مخافة الكبيرة» زاد الطبراني: فليل له فمن الورع؟ قال: «الذي يقف عند الشبهة».

وقال عمر رضي الله عنه: دعوا الربا والريبة، يعني ما ارتبتم فيه وإن لم تتحققوا أنه ربا، والله أعلم.

* * *

فقه الحديث: يستفاد من الحديث الأحكام الشرعية التالية:

١- ضرورة الأدب مع رسول الله ﷺ في مخاطبته أو عند ذكر اسمه أو وظيفته أو عند زيارته.

٢- الحديث يضع قاعدة جليلة من قواعد الدين لأنه يدعو إلى التمسك باليقين في كل الأمور الدينية والدنيوية.

٣- إنه أصل فى الورع الذى هو مسلك الذين يخشون ربهم ويخافون يوم الحساب .

٤- ضرورة التدقيق فى التوقف عن الشبهات، والبعد عن كل ما فيه شبهة، إنما يصلح من كل من استقامت أحواله كلها، وتشابهت أعماله فى التقوى والورع بخلاف المنهمك فى الحرام .

٥- يقول العلماء: ما ثبت عنه ﷺ فيه رخصة ليس لها معارض، فاتباعها أولى من اجتنابها، وإن منعها من لم تبلغه أو لتأويل بعيد، مثاله: من تيقن الطهارة، وشك فى الحدث فقد صح أنه ﷺ قال لمن كان هذا حاله: « لا تنصرف حتى تسمع صوتاً أو تجد ريحاً » لا سيما إن كان شكه وهو فى الصلاة المفروضة . فيحرم عليه قطعها، وإن أوجبه البعض .

٦- الحديث من جوامع كلمه ﷺ وعليه مدار كمال الإيمان ودليل صدق اليقين . وفيه راحة الضمير، والإطمئنان على صحة السلوك .

* * *